

الحجة على أهل المدينة

اخبّرنا عبد الله بن المبارك عن أسامة بن زيد عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال في الدين يرجى قال زكاه كل عام وقال لا جمعة إلا في المسجد الأكبر وقال لا جمعة في السفر وإذا مات الرجل عليه صداق امرأته فهي أسوة الغرماء وإن كان في بيته قمح أو زبيب أو نحو ذلك فهو للورثة إلا أن يكون سماه للتي دخل عليها وهو صحيح